

الشركة القابضة للنقل البحري والبرى

قرارات الجمعية العامة غير العادية

للشركة التجارية للأخشاب

المعقدة بمقر شركة النصر للتصدير والاستيراد

(٢٨) أشارع طلعت حرب - القاهرة)

يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٣/٤/١٧

تعديل نص المادة السادسة من النظام الأساسي للشركة ، لتصبح على النحو التالي :

نص المادة قبل التعديل	نص المادة بعد التعديل
المادة (٦) : حدد رأس المال الشركة المرخص به بـ ١٠٠ مليون جنيه (مائة مليون جنيه) ، موزعاً على ٢٠٠ سهم (عشرون مليون سهم) ، القيمة الاسمية لكل سهم ٥ جنيهات (خمسة جنيهات) ، وحدد رأس مال الشركة المصدر بـ ١٧,٥ مليون جنيه (سبعة عشر مليوناً وخمسمائة ألف جنيه) ، موزعاً على ٣٥٠ سهم (ثلاثة ملايين وخمسمائة ألف سهم) ، القيمة الاسمية لكل سهم خمسة جنيهات ، وجميعها أسهم نقدية .	المادة (٦) : حدد رأس المال الشركة المرخص به بـ ١٠٠ مليون جنيه (مائة مليون جنيه) ، موزعاً على ٢٠٠ سهم (عشرون مليون سهم) ، القيمة الاسمية لكل سهم ٥ جنيهات (خمسة جنيهات) ، وحدد رأس مال الشركة المصدر بـ ١٧,٥ مليون جنيه ، موزعاً على مليون سهم ، القيمة الاسمية لكل سهم خمسة جنيهات ، وجميعها أسهم نقدية .

على الشركة اتخاذ الإجراءات القانونية لتعديل النظام الأساسي ، ونشر هذا التعديل بالواقع المصرية على نفقتها .

رئيس الجمعية العامة

ورئيس مجلس إدارة

الشركة القابضة للنقل البحري والبرى

لواء بحري ١٠٠ / محمد احمد ابراهيم يوسف